

Distr.: General
10 December 2009
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج أعمال الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين ومساهماتها في تشكيل المنظور الجنساني من أجل التنفيذ الكامل للأهداف الإنمائية للألفية

بيان مقدم من الرابطة الدولية لراهبات دخول السيدة العذراء، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه حالياً بموجب الفقرتين ٣٦ و ٣٧

من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

* E/CN.6/2010/1.



البيان

١ - لقد ظل أعضاء الرابطة الدولية لراهبات دخول السيدة العذراء على مدى السنوات المائتين والخمسين والعشرين الماضية يساهمون في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي والتعليم المجتمعي. وإضافة إلى ذلك، فخلال العقود الثلاثة الأخيرة، أعطى أعضاء الرابطة البالغ عددهم ٤٠٠ ٢ عضو في ٢٢ بلدا الأولوية لاحتياجات الفئات الضعيفة بأشكال مختلفة أخرى إلى جانب التعليم، ولا سيما احتياجات النساء والفتيات في البلدان المتقدمة النمو وأقل البلدان نمواً^(١).

٢ - وتشمل بعض المبادرات الجديدة ما يلي: رعاية من لا مأوى لهم؛ والعمل في أوساط مجتمعات المهاجرين ومع اللاجئين وطالبي اللجوء؛ والاحتفاء بثقافة الشعوب الأصلية لتعزيز روح الوئام؛ وتيسير إنشاء هياكل صغيرة قائمة على المشاركة في نطاق الأحياء السكنية لإشراك الأفراد في اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم؛ وتنظيم الأشخاص، ولا سيما النساء، في مجموعات المساعدة الذاتية مما يؤدي إلى تمكينهم اقتصادياً وسياسياً؛ وإشراك النساء في التعليم غير النظامي، مما يضمن اكتساب مهارات القيادة والتنمية المستدامة؛ وتنفيذ تدابير ابتكارية لتفادي التوقف عن الدراسة؛ والتوعية بصكوك حقوق الإنسان؛ وتنظيم حملات تتعلق بالحقوق والمسؤوليات؛ والدفاع عن الحقوق في السكن وفي الأراضي؛ وإقامة شبكات مع سائر الحكومات والمنظمات غير الحكومية؛ وإذكاء الوعي الأخلاقي؛ ووضع هياكل للأطفال لبناء قدرات تمكينهم من التحول إلى عناصر فاعلة في التغيير الاجتماعي؛ والاحتفال بالأيام الدولية؛ وتشجيع الحوار بين الأديان في حالات النزاع؛ وتعزيز التوازن بين الجنسين؛ وتشجيع تنشيط الثقافة الأصلية المحلية من خلال الفنون؛ والمساعدة على الحد من الوصمة الاجتماعية التي يعاني منها المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وتمكين الشباب باستكشاف طرق يتسنى لهم بها الارتقاء بأعمالهم على الصعيد المحلي وتوفير فرص عمل جيدة لهم؛ والعمل مع المعوقين جسدياً وذهنياً؛ وتقديم الموارد للمجتمعات المحلية التي أهملتها الأسواق التقليدية وكفالة أن تدر جميع الاستثمارات أرباحاً أو منافع اجتماعية؛ وضمان صحة الأم والطفل.

٣ - وفي إطار عملنا بين فئات المجتمع المهمشة، نواجه عراقيل عديدة في تعزيز مجتمع يتسم 'بالمساواة والتنمية والسلام'^(٢). ويُعد أعضاؤنا العقبات التالية: غياب الهياكل

(١) www.ipa.ozehosting.com.

(٢) الاستنتاجات المتفق عليها للجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام الحاسم المحددة في منهاج عمل بيجين ١٩٩٦-٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.06.IV.3).

التشاركية الشاملة للجميع فيما يتعلق باتخاذ القرارات؛ وعدم الاعتراف بحق جميع الأشخاص في المشاركة في القرارات التي تؤثر في حياتهم؛ وعدم تعزيز تنشيط المجتمعات المحلية وتمكينها؛ والوصم والتمييز في مجالات الشؤون الجنسانية والطبقات المغلقة والثقافة والدين والمرض والأمية والإعاقة؛ وانتشار حالات افتقار النساء إلى مركز مالي واقتصادي خاص بهن، ومن ثم اعتمادهن على الرجال؛ وتعرض الطفلة للإهمال إما بوأدها أو قتلها وهي جنين أو التحلي عنها أو تزويجها، وتوقف الفتيات عن الدراسة. وتشمل العقوبات الأخرى ما يلي: غياب أسباب الراحة والهياكل الأساسية؛ والتوزيع غير المتكافئ للثروة؛ وعدم الحصول على التعليم الجيد؛ وعدم تسجيل المواليد، مما يؤدي إلى نشوء حالات يعيش فيها الناس بدون جنسية؛ وصعوبات في الاتصال؛ وانتشار ثقافة العنف؛ والضغط الاقتصادي؛ والمهاجرون غير الشرعيين؛ وتفكك الأسر؛ وتفشي الفساد على جميع المستويات؛ وغياب الاستثمار المحلي في البنية الاقتصادية الوطنية؛ والاستعانة بمصادر خارجية لأداء الأعمال؛ وحالات الاستيلاء على الأراضي، واستغلال الموارد الطبيعية دون رقابة وعلى حساب المجتمعات المحلية؛ والترعة الاستهلاكية وغياب الحس الروحي.

٤ - ويعتبر تمكين المرأة محط الاهتمام الرئيسي لمنهاج عمل بيجين. والمعرفة هي أساس القوة. ومن ثم فإن توفير التعليم الأساسي والتمكين القانوني للفئات المستضعفة يحميها من الفقر والتمييز والعنف وانعدام الأمن. فتذليل العقبات التي تعترض النساء والفتيات وتمكينهن من المشاركة النشطة في القرارات التي تؤثر في حياتهن يتطلبان حصولهن على معرفة قانونية وإدراجهن في الهياكل التشاركية لضمان قدرتهن على التمتع بحقوقهن والاضطلاع بمسؤولياتهن.

٥ - وعلى حد قول إيرين خان، الأمانة العامة لهيئة العفو الدولية:

حقوق الإنسان مضمونة بموجب القانون الدولي، ومن خلال القانون تحدد الدول وتقسّم الواجبات التي يتعين القيام بها لإعمال حقوق الإنسان. والقوانين خطوة أساسية في سبيل إنفاذ الحقوق... فالقوانين التي تُنفذ تنفيذا عادلا يمكن أن تحدث تحولا في المجتمعات... وأعتقد أن خير سبيل لتحقيق ذلك هو تمكين الأشخاص من المطالبة بحقوقهم والعمل مع المؤسسات التي تضع القوانين وتسهر على تنفيذها. وهذا النهج يسمى التمكين القانوني. وهو عبارة عن جهد ينطلق من القاعدة ويهدف إلى تسليح الفقراء بمعرفة حقوقهم لكي يتسنى لهم العمل بفعالية على إلزام المؤسسات الرسمية بالاضطلاع بدورها^(٣).

(٣) Irene Kahn, *The Unheard Truth: Poverty and Human Rights* (New York: .w.w.Norton and Company, 2009).

٦ - ولذلك نوصي الحكومات بالقيام بما يلي:

- (أ) توفير التعليم ليتسنى للناس أن يفهموا مختلف صكوك حقوق الإنسان وكيف يتسنى استخدامها ليستفيد منها الأفراد والجماعات حتى لا تبقى السياسات التي تعزز الكرامة الإنسانية حبرا على ورق. وإنشاء آليات رصد لكشف السياسات أمام الأشخاص المعنيين؛
- (ب) ضمان عملية تعليم تنطلق من القاعدة تتيح للنساء والفتيات معرفة حقوقهن لكي يتمكن من المشاركة في المؤسسات القانونية؛
- (ج) تنظيم منتديات بشأن اتخاذ القرارات في المجالات السياسية والاجتماعية والدينية والاقتصادية على مستوى القواعد الشعبية من خلال إجراء مشاورات محلية وإدراج تنظيمات الأحياء السكنية فيها^(٤). ويلزم ضمان بقاء هذه المنتديات صغيرة الحجم وتجتمع فيها أفرقة من المجتمع المحلي وجها لوجه على كل المستويات لكي لا تدخل أصوات الفئات المهمشة والضعيفة في غياهب النسيان، ولا تُسمع، ويظل الفقراء بلا صوت. وكفالة أن تكون هذه المنتديات المنظمة في الأحياء السكنية متحدة على مختلف مستويات الحوكمة ليلعب مدامها قاعدة أوسع ويكون لها وقع أكبر؛
- (د) تعزيز شراكات النساء والأطفال والشباب والمعوقين والشعوب الأصلية والمسنين والمهاجرين من خلال منتديات الأحياء المجتمعية لكي يشارك الجميع في عملية تجعل منهم مواطنين فاعلين؛
- (هـ) وضع سياسات على الصعيد الوطني لكفالة حماية الحقوق وتوفير الظروف المعيشية الأساسية للمشردين داخليا، ولا سيما صحة الأم والطفل منذ الحمل. وتعتبر المعاهدات أو الاتفاقات المتعلقة باحترام المهاجرين ومعاملتهم الكريمة أساسية. وينبغي إتاحة القوانين/الأنظمة/الإعلام الحكومي بمختلف اللغات و/أو توفير خدمات الترجمة لها؛
- (و) ضمان التمويل البالغ الصغر للفئات الضعيفة، وتوفير الأمن المعيشي المستدام في مختلف أنحاء العالم. وينبغي الاعتراف بأوضاع الفئات الضعيفة واحتياجاتها في السياسات الحكومية. وينبغي أن يُكفل للأشخاص المثقلين بالديون الحصول على الخدمات المصرفية الأساسية؛ وتطوير التنقيف والمشورة في المجال المالي؛ وتشجيع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات المالية ورصدها؛

(٤) www.ncnworld.org

(ز) ضمان تمثيل النساء المشاركات في كل قطاع من قطاعات الحياة، على قدم المساواة في جميع مستويات المكاتب البيروقراطية والإدارات الحكومية، ليتحقق التوازن المطلوب بين الرجال والنساء في أماكن العمل.

ملاحظة:

هذا البيان أقرته جمعية سانت فنسنت دي بول لبنات المحبة، ذات المركز الاستشاري الخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
